

قرار رقم (٧٣٧) لسنة ٢٠٢٦

بتاريخ ٢٠٢٦/٣/١٧

بشأن إعادة قيد وسيط تأمين حر

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
و على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد .
وعلى قرار مجلس الإدارة رقم ٦٩ لسنة ٢٠٢٥ بشأن القواعد والمعايير المهنية لقيد ومزاولة نشاط الوساطة في التأمين
وإعادة التأمين .
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.
قرر

المادة الأولى: يعاد قيد وسيط التأمين الآتي ذكرها فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين حر وبنفس رقم
قيدها السابق وذلك لمدة خمس سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار:

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	الصفة	الرقم القومي
١	دلال إبراهيم احمد محمد	١٩٢٩٧	حر	٢٦٥٠٧٢٣٠٢٠١٣٨٨

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. اسلام عزام